

معايير واشتراطات تجديد اعتماد الجهات المقدمة لأنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر

الشروط العامة لتجديد الاعتماد:

- على الجهة المقدمة لأنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر تقديم طلب تجديد الاعتماد خلال الفترة من 3 إلى 6 أشهر قبل تاريخ انتهاء الاعتماد الحالي.
- يقضي تجديد الاعتماد بتقديم تقرير التقييم الذاتي متضمناً أدلة عن الأداء الفعلي للجهة وما يثبت تطبيق المعايير واتباعها.

1. الأهلية:

1. يلزم أن تكون الجهات المؤهلة لتجديد الاعتماد بصفتها مقدمًا لأنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر في الهيئة السعودية للتخصصات الصحية إما: (أ) من مقدمي الخدمات الإكلينيكية السريرية للمرضى مباشرة، (ب) من المنظمات التي تتمثل مهمتها الأساسية في تعليم مقدمي الرعاية الصحية، (ج) من المنظمات التي تتمحور مهمتها الأساسية حول مسؤوليتها تجاه المرضى أو المجتمع أو صحة السكان.
 - 1.1 أن يكون لدى الجهة المقدمة لأنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر ترخيص رسمي وساري الصلاحية صادر من جهة معتمدة في مجال تخصص الجهة.
 - 2.1 يلزم أن يكون مدير الجهة المقدمة لأنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر ممارسًا صحيًا ذو تسجيل ساري الصلاحية في الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.
 - 3.1 يجب على مدير إدارة التطوير المهني ورئيس اللجنة العلمية والمنسقين التابعين للجهة المقدمة لأنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر اجتياز البرامج التدريبية المقدمة من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية قبل تقديم طلب تجديد الاعتماد.

2. معايير الإفصاح والأخلاقيات المهنية:

2. تتعهد الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر بالتزامها بلوائح التطوير المهني والسياسات والإجراءات المتعلقة بها عند تقديم أنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر.
- 1.2. التعهد بالالتزام بمعايير الإفصاح عن تضارب المصالح والامتثال لأنظمة ولوائح التطوير المهني.
- 2.2. التعهد بالالتزام والامتثال لمعايير الإفصاح عن التحيز التجاري عند تقديم الأنشطة و البرامج .

3. معايير الحوكمة:

3. تضمن الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر الإدارة الأمثل وجودة أنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر.
- 1.3. توفير هيكل تنظيمي يوضح المرجعية الإدارية لإدارة التطوير المهني في الجهة.
- 2.3. توفير وثيقة رسمية لتشكيل اللجنة العلمية المسؤولة عن مراجعة المحتوى العلمي للأنشطة والبرامج، أو تقديم دليل على التعاون مع خبرات علمية أو لجان أو جمعيات أو كفاءات علمية أخرى.
- 3.3. توفير رسالة الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر والتي تعكس النتائج المتوقعة للتغيير على المستوى الفردي للمتدربين (مثل: زيادة معرفتهم أو تحسين مهاراتهم أو رفع أدائهم) أو على مستوى مخرجات الرعاية الصحية.

4. معايير إدارة العملية التدريبية وضمان الجودة:

- 1.4. يجب أن يتم تصميم وتطوير محتوى نشاط التطوير المهني المستمر لغرض سد أو تلبية حاجة تعليمية محددة أو فجوة في المعرفة أو نقص في المهارات أو ضعف في الأداء.
- 1.1.4. تصف و توفر الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر آلية تقييم الاحتياج والأدوات المستخدمة لتحديد الفجوات وتلبية احتياجات المتدربين.
- 2.4. تضمن الجهة المقدمة لخدمات التطوير المهني المستمر تحقيق رسالة التطوير المهني خلال فترة الاعتماد السابقة.
- 1.2.4. توفر الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر تقرير التقييم الذاتي لفترة الاعتماد السابقة (السنوات الثلاث الماضية).

3.4.4 تحدد و تنفذ الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر التغييرات المطلوبة في النشاط أو البرنامج بشكل عام (والتي تشمل: المنظمين، والمتحدثين، والبنية التحتية، وطرق التقديم، والموارد، والمرافق، والتدابير المتخذة) لتحقيق رسالة التطوير المهني.

1.3.4 وصف أدوات أو تقنيات التقييم المستخدمة في تقييم فعالية أنشطة و برامج التطوير المهني المستمر.
2.3.4 توفير تقرير تحليلي للتغيرات الظاهرة على المستوى الفردي للمتدربين (مثل: زيادة المعرفة أو تحسّن المهارة أو ارتفاع الأداء) و/أو على مستوى مخرجات الرعاية الصحية وذلك بناءً على بيانات تقييم الأنشطة.

5. سعة البيانات:

5. تدير الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر البيانات بشكل أخلاقي و مهني وتتوفر لديها الموارد اللازمة و القدرة على جمع البيانات المتعلقة بالأنشطة و البرامج ومتطلبات الاعتماد ورفع تقارير عنها للهيئة السعودية للتخصصات الصحية وللمتدربين حسب الحاجة، مع مراعاة الحفاظ على سرية البيانات وخصوصية المتدربين.

1.5 تقديم وصف متكامل لإجراءات تسجيل الممارسين الصحيين في أنشطة التطوير المهني المستمر والتي تحرص من خلالها على سرية البيانات وخصوصية المتدرب.

2.5 تقديم وصف الآلية التي تتبعها الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر (إلكترونياً أو يدوياً) لتسجيل البيانات والتحقق من حضور و مشاركة الممارسين الصحيين في الأنشطة المقدمة .

6. معايير اختيارية لتحقيق التميز:

1.6 تدعم الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر الممارسين الصحيين بالتعلم و التطور من خلال توفير التسهيلات المناسبة لهم.

1.1.6 تقديم وصف مفصّل يشرح آلية دعم الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر للممارسين الصحيين في عملية التعلم التي تساعدهم على تحقيق أهدافهم، تحسين مسيرتهم المهنية، و دعم نموهم.

2.6 تشارك الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر في المبادرات المبتكرة المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية تجاه التثقيف الصحي.

1.2.6 تقديم وصف للمبادرات التعليمية التي تشارك بها الجهة المقدمة لأنشطة و برامج التطوير المهني المستمر الموجهة للممارسين الصحيين في المجتمع باستثناء المبادرات الموجهة لموظفيهم.

3.6 أقامت الجهة المقدمة لخدمات التطوير المهني المستمر خلال السنوات الثلاث الماضية أنشطة أثرت مباشرةً بشكل إيجابي على النتائج الصحية للمرضى ورفعت من مستوى الرعاية الصحية.

1.3.6 تقديم وصف مدعوم بأدلة لنشاط تطوير مهني مستمر واحد أو أكثر يثبت التحسّن في مستوى الرعاية الصحية.



الهيئة السعودية للتخصصات الصحية
Saudi Commission for Health Specialties

